﴿وَٱقۡصِدۡ فِي مَشۡيِكَ وَٱغۡضُضۡ مِن صَوۡتِكَۚ إِنَّ أَنكَرَ ٱلۡأَصۡوَٰتِ لَصَوۡتُ ٱلۡحَمِيرِ ١٩﴾ [لقمان: 19]

❁ مُناسَبَةُ الآيَةِ لِما قَبْلَها:

الأمْرُ بِالتَّواضُعِ بَعْدَ النَّهْيِ عَنِ الكِبْرِ

لَمّا نَهى اللّهُ سُبْحانَهُ عَن تَصْعيرِ الخَدِّ تَكَبُّرًا، وعَن المَشْيِ عَلى وجْهِ المرحِ والبَطرِ، وكانَ النَّهْيُ عَن ذلكَ يَسْتَلْزِمُ الأمرَ بِأضْدادِه، وهُوَ الأمْرُ بِطَلاقَةِ الوَجْهِ المقتضيةِ الإنْصافَ في الكلامِ، والأمْرُ بالمَشْيِ على وجهِ التَّواضعِ، ورُبَّما أدَّى الإنصافُ في الكَلامِ والمَشْيُ لا على وجهِ المَرَحِ إلى التَّماوُتِ في الكلامِ والمَشْيِ، أو السِّرِ والجهرِ بالصَّوت فوقَ الحدِّ والإسراعِ في المَشْيِ، لَمّا كانَ كذلكَ؛ أعْقَبَ اللّهُ تَعالى ما تقدَّم بِما يَدُلُّ على الاحْتِراسِ مِنْهُ، فقالَ سُبْحانَهُ: ﴿وَٱقۡصِدۡ فِي مَشۡيِكَ وَٱغۡضُضۡ مِن صَوۡتِكَۚ﴾[1].

❁ شَرْحُ المُفْرَداتِ:

1) ﴿وَٱقۡصِدۡ﴾: (قصد) تدُلُّ تَصْريفاتُها على تَوَسُّطِ الشَّيءِ في حالِهِ أو تَوَسُّطه بالأمِّ والاتِّجاه، ومنهُ قولُهُم: سَفَرٌ قاصِدٌ، أي: سَهْلٌ قريبٌ، فَهُو متوسِّط ليسَ بعيدًا، والمُقْتَصِدُ - في قولِ اللّهِ تَعالى: ﴿فَمِنۡهُمۡ ظَالِمٞ لِّنَفۡسِهِۦۖ وَمِنۡهُم مُّقۡتَصِدٞۖ وَمِنۡهُمۡ سَابِقُۢ بِٱلۡخَيۡرَٰتِ﴾ [فاطر: 32] - المُتَوَسِّطةُ حالُهُ بينَ الظّالمِ نَفْسَهُ والسّابقِ بالخيراتِ.

وأمّا قولُ اللّهِ سُبْحانَهُ: ﴿وَٱقۡصِدۡ فِي مَشۡيِكَ﴾؛ فمعناهُ: تَوَسَّطْ فيهِ بينَ الإسْراعِ والبُطْءِ[2].

2) ﴿وَٱغۡضُضۡ﴾: (غضّ) تدورُ اشتقاقاتُها على أصْلَيْنِ كُلِّيَّين، أحَدُهُما: كَفٌّ ونَقْصٌ، والآخَرُ: طَراوَةٌ.

(1) البقاعي، نظم الدرر: 15/ 178.
(2) جبل، المعجم الاشتقاقي المؤصل: (قصد).

ومِنَ الأوَّل: غَضُّ البَصَرِ؛ لِما فيهِ مِن كفِّهِ، وكُلُّ شيءٍ كَفَفتَهُ؛ فقد غَضَضْتَهُ، ومنهُ قولُهُم: تَلْحَقُهُ في ذلكَ غَضاضَةٌ، أي: أمرٌ يُغَضُّ لَهُ بصرُهُ[1]، وقولُ اللّهِ تعالى: ﴿وَٱغۡضُضۡ مِن صَوۡتِكَۚ﴾ معناهُ: انْقُصْ مِنْ جَهارَتِهِ[2].

3) ﴿أَنكَرَ﴾: (نكر) تَدُلُّ تَصْريفاتُها عَلى خِلافِ المَعْرِفَةِ التي يَسْكُن القَلْبُ إلَيْها، ومِنْهُ قولُهُم: نَكِرَ الشَّيءَ، وأنكرَهُ؛ لَم يَقْبَلْهُ قلبُهُ، ولَم يَعْتَرِفْ بهِ لسانُهُ[3]، ومنهُ المُنْكَرُ في الشَّرْعِ، وحَقيقَتُه: ما عُرِفَ قُبْحُه في الشَّرع[4].

والنُّكْرُ والنُّكُرُ: هُوَ الأمر الشَّديدُ[5].

وقولُ اللّهِ تَعالى: ﴿إِنَّ أَنكَرَ ٱلۡأَصۡوَٰتِ لَصَوۡتُ ٱلۡحَمِيرِ﴾ معناهُ: أقْبَحُها وأشَرُّها[6].

❁ المَعْنى الإجْماليُّ:

الأمْـرُ بِمَكـارِمِ الأخْـلاقِ بَعْـدَ الـنَّـهْـيِ عَـنْ سَفاسِفِها

وتَواضَعْ في مَشْيِكَ؛ إذا مَشيتَ، فَلا تَسْتَكْبِر، ولا تَسْتَعْجِل، ولَكِن اتَّئِدْ، واخْفِض مِن صَوْتِك، فاجْعَلْهُ قَصْدًا؛ إذا تكلَّمْتَ؛ فَلا تَرْفَعْهُ، إنَّ أقبحَ الأصْواتِ وأشَرَّها وأبْغَضَها لَصَوْتُ الحَميرِ المَعْروفةِ بِبَلادَتِها وارْتِفاع أصْواتِها[7].

وترشدُ الآية الكريمةُ إلى أنَّه لو كان في رفع الصوت البليغ فائدة ومصلحة؛ لما اختُصَّ بذلك الحمار، الذي قد علمت خِسَّته وبلادته، وإلى أنَّ وصايا لقمانَ لابنه، تجمعُ أمهات الحِكَم، وتستلزم ما لم يُذكر منها[8].

(1) ابن فارس، مقاييس اللغة: (غض).
(2) الزبيدي، تاج العروس: (غض).
(3) ابن فارس، مقاييس اللغة: (نكر).
(4) ابن عثيمين، مجموع الفتاوى والرسائل: 4/ 312.
(5) ابن سيده، المحكم والمحيط الأعظم: (نكر).
(6) ابن جرير، جامع البيان: 20/ 147.
(7) ابن جرير، جامع البيان: 20/ 146 - 147، ونخبة من العلماء، التَّفسير الميسر، ص: 412.
(8) السعدي، تيسير الكريم الرحمن: 1/ 648.

❁ الإيضاحُ اللُّغَويُّ والبَلاغيُّ:

عِلَّةُ وصْلِ الآيَةِ بِما قَبْلَها:

التَّناسُبُ بَيْنَ الجُمْلَتَيْنِ لَفْظًا ومَعْنًى

وُصِلَ قولُ اللهِ ﷻ: ﴿وَٱقۡصِدۡ فِي مَشۡيِكَ﴾ بِما قَبْلَه، وهُو قولُ اللهِ تَعالى: ﴿وَلَا تُصَعِّرۡ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمۡشِ فِي ٱلۡأَرۡضِ مَرَحًاۖ﴾؛ لِما بَيْنَهُما مِنَ التَّوسُّط بينَ الكَمالَيْن؛ إذْ كِلْتا الجُمْلَتَيْنِ إنشائيَّتان، وبينَهُما مُناسبَةٌ في المَعْنى؛ فكُلٌّ منهُما فيهِ تَعْدادٌ لِوَصايا لُقْمان لابنِه، وبينَهُما مُناسبَةٌ لَفْظيَّة حسَّنت هذا الوصلَ، وهُو اشْتِراكُهُما في الفعليَّة، واتِّحاد المسنَدِ إليهِ فيهِما.

دِلالَةُ الأمْرِ في قَوْلِهِ: ﴿وَٱقۡصِدۡ﴾:

الدَّعْوَةُ إلى الآدابِ الظّاهِرَةِ بَعْدَ الدَّعْوَةِ إلى الآدابِ الباطِنَةِ

الأمر الواردُ في ﴿وَٱقۡصِدۡ﴾ من قولِ اللهِ ﷻ: ﴿وَٱقۡصِدۡ فِي مَشۡيِكَ﴾ يُرادُ بهِ النُّصحُ والإرشادُ؛ لِما فيهِ مِن تحقيقِ مصالِحَ دُنْيَويَّةٍ وأُخْرَويَّةٍ، وما فيهِ مِن تَثْبيتِ الآدابِ الظّاهِرَةِ لِلمُسْلِم بَعْدَ تَثْبيتِهِ الآدابَ الباطِنَةَ.

دِلالَةُ تَقْييدِ القَصْدِ بِالمَشْيِ:

الأمْرُ بِالقَصْدِ في المَشْيِ والاعْتِدالِ فيهِ

القَصْدُ: التَّوَسُّط بينَ الشَّيْئَيْن، ويكونُ في المَشْيِ والمَعيشَةِ ونَحْوِهِما، فالقَصْدُ في المَعيشَة ألّا يُسْرِفَ، ولا يُقْتِرَ، والقَصْدُ في المَشْي: المَشْيُ مُسْتَويًا بينَ الإسراعِ والبُطْءِ، فجاءَ في النَّظْمِ القُرْآنيِّ: ﴿وَٱقۡصِدۡ فِي مَشۡيِكَ﴾؛ ليكونَ أدَلَّ على المَعْنى المُرادِ بِالقَصْدِ هَهُنا، وأنَّ المرادَ بهِ القَصْدُ في المَشْيِ والاعتدالُ فيهِ.

بَلاغَةُ الاسْتِعارَةِ في ﴿وَٱقۡصِدۡ فِي مَشۡيِكَ﴾:

أهَمّيَّةُ التَّوَسُّطِ والاعْتِدالِ

أصلُ القَصْدِ: تَرْكُ مُجاوزَةِ الحَدِّ فيه، والرِّضا بالتَّوسُّط، وعلى هذا فيكونُ القَصْدُ في قولِهِ: ﴿وَٱقۡصِدۡ﴾ مستعارًا؛ حيث شُبِّه الاستواءِ في المَشْي - الذي هُو بينَ طَرَفَي السُّرعةِ والبُطْءِ - بالقَصْدِ: وهُو الوَسْطُ العَدْلُ بينَ طَرَفَيْن، بجامعِ عَدَمِ التَّجاوُزِ أوِ المُغالاةِ في كُلٍّ مِنْهُما، ثُمَّ اسْتعيرَ القَصْدُ لِلاسْتِواءِ، واشْتُقَّ منهُ الفِعْلُ (اقْصِدْ)

بِمَعْنى: (اسْتَوى)، وفي التَّعبيرِ بالقَصْدِ إيماءٌ إلى أهَمِّيَّةِ الاسْتِواءِ، وأنَّ المَيْلَ إلى أحَدِ الطَّرَفَيْنِ ضَرْبٌ مِنَ التَّجاوُزِ والمُغالاةِ والتَّفْريطِ[1].

دِلالَةُ عَطْفِ غَضِّ الصَّوْتِ عَلى قَصْدِ المَشْيِ:

المُناسَبَةُ الدَّقيقَةُ بَيْنَ قَصْدِ المَشْيِ وغَضِّ الصَّوْتِ

وُصِلَ قولُ اللهِ سُبحانَهُ: ﴿وَٱغۡضُضۡ مِن صَوۡتِكَۚ﴾ بما قَبْلَه، وهُو قولُ اللهِ ﷻ: ﴿وَٱقۡصِدۡ فِي مَشۡيِكَ﴾؛ لِما بَيْنَهُما مِنَ التَّوسُّط بينَ الكَمالَيْنِ؛ إذْ كِلْتا الجُمْلَتَيْنِ إنشائيَّتان، وبينَهُما مُناسبَةٌ في المَعْنى؛ إذ هما تَعدادٌ لوصايا لقمانَ لابْنِه.

ونُكْتَة عطفِ الأمْرِ بغَضِّ الصَّوت، على الأمْرِ بالقَصْدِ في المَشْي؛ لِما بَيْنَهُما مِنَ التَّناسب الدَّقيق البَديع، ووجهُ ذَلِكَ: أنَّ الإنسانَ لَمّا كانَ شَريفًا في نَفْسِه؛ كانَت مَطالِبُهُ شَريفَةً، ويكونُ فَواتُها خَطَرًا، ولِذا أقْدَرَ اللهُ تَعالى الإنسانَ عَلى تَحْصيلِها بالمَشْي، فَإنْ عَجَز عَن إدْراكِ مَقْصودِه؛ نادى مَطْلوبَهُ، فَيَقِفُ لَهُ أو يأتيه مَشْيًا.

وثَمَّ وجهٌ آخَرُ في المُناسَبَةِ بَيْنَهُما، وهُو أنَّ الإنسانَ له عملٌ بالجَوارِحِ مِنْ حَرَكَةٍ أو سُكونٍ يُشارِكُهُ فيهِ الحَيوانُ، ولَهُ قولٌ باللِّسان لا يُشارِكُهُ فيه غيرُهُ، وعَزْمٌ بالقَلْبِ، وهُو مِمّا لا يَطَّلِعُ عليهِ أحَدٌ إلّا اللهُ سُبْحانَهُ، وقَد ذَكَرَ اللهُ سُبْحانَه إصلاحَ القَلْبِ في قولِه: ﴿يَٰبُنَيَّ إِنَّهَآ إِن تَكُ مِثۡقَالَ حَبَّةٖ مِّنۡ خَرۡدَلٖ فَتَكُن فِي صَخۡرَةٍ أَوۡ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ أَوۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ يَأۡتِ بِهَا ٱللَّهُۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٞ﴾، وبَقيَ العملُ والقَوْلُ، فذَكَرَ إصْلاحَهُما بذِكْرِ القَصْدِ في المَشْيِ والغَضِّ مِنَ الصَّوت[2].

مَعْنى ﴿مِن﴾ في قَوْلِهِ: ﴿مِن صَوۡتِكَۚ﴾:

الأصْلُ غَضُّ الصَّوْتِ إلّا مِنْ حاجَةٍ

﴿مِن﴾ في قول اللهِ تَعالى: ﴿وَٱغۡضُضۡ مِن صَوۡتِكَۚ﴾ للتَّبْعيض، وفي التَّعْبيرِ بِها دِلالَةٌ على أنَّهُ يُغَضُّ بَعْضُه، أي: بَعْضُ الجَهْرِ، لَكِنْ لا يَصِلُ إلى حَدِّ التَّخافُت، ولِئلّا يوهِمَ غَضَّ الصَّوتِ جميعِهِ؛ إذِ

(1) علي، سورة لقمان دراسة بلاغية، ص: 1618 - 1619.
(2) الفخر الرازي، التفسير الكبير: 25/ 122.

الصَّوْتُ قَد يُستحسَنُ رفعُهُ للحاجة، كرفْعِهِ عِنْدَ الأذانِ؛ فإنَّ ذلك مأمورٌ به[1].

وذهَبَ بَعْضُ أهلِ العِلْمِ بالعَرَبيَّة إلى أنَّ ﴿مِن﴾ زائدةٌ، بدليلِ قولِ اللهِ تَعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَٰتَهُمْ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱمْتَحَنَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [الحجرات: 3][2]، والأظهَرُ أنَّها للتَّبعيضِ عَلى المَعْنى المتقدِّم، وأمّا آيَةُ الحُجُراتِ؛ فجاءَتْ مُقَيَّدةً بِغَضِّ الصَّوت عندَ النَّبيِّ ﷺ، فلَم يَكُن ثَمَّ داعٍ إلى إدخالِ حَرْفِ التَّبعيض، بخلافِ آيَةِ لُقْمانَ.

عِلَّةُ فَصْلِ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ أَنكَرَ ٱلْأَصْوَٰتِ لَصَوْتُ ٱلْحَمِيرِ﴾:

فُصِلَ قولُ اللهِ تَعالى: ﴿إِنَّ أَنكَرَ ٱلْأَصْوَٰتِ لَصَوْتُ ٱلْحَمِيرِ﴾ عَمّا قَبْلَهُ؛ لِوُقوعِهِ تَعْليلًا لِلأمْرِ بِغَضِّ الصَّوت، باعتباره قَد تضمَّن تَشْبيهًا بديعًا، في تَصْويرِ رافِعِ الصَّوت مِن غَيْرِ حاجةٍ بِأقْبَح صورَةٍ لِأجْلِ التَّنفيرِ عَنْهُ[3].

تَصْويرُ رافِعِ الصَّوْتِ بِلا حاجَةٍ بِأقْبَحِ الصُّوَرِ

دِلالَةُ تَتابُعِ المؤَكِّداتِ:

في قولِ اللهِ تَعالى: ﴿إِنَّ أَنكَرَ ٱلْأَصْوَٰتِ لَصَوْتُ ٱلْحَمِيرِ﴾ ثلاثَةُ مؤكِّداتٍ، وهي: ﴿إِنَّ﴾، واللّامُ، واسميَّة الجملةِ، وهَذا التَّأكيدُ يُرَسِّخ الأمرَ بِغَضِّ الصَّوْتِ؛ إذْ شُبِّهت مُخالفَةُ ذلكَ - برَفْعِ الصَّوت مِن غَيْرِ حاجَةٍ - بِصَوْتِ الحَمير، وهو أشْنَعُ الأصْواتِ وأقبَحُها، وأُكِّد ذلك زيادَةً في التَّنفيرِ.

المُبالَغَةُ في التَّنْفيرِ مِنْ رَفْعِ الصَّوْتِ مِنْ غَيْرِ حاجَةٍ

فائِدَةُ التَّعْبيرِ بِاسْمِ التَّفْضيلِ ﴿أَنكَرَ﴾:

جاءَ التَّعْبيرُ باسْمِ التَّفضيلِ ﴿أَنكَرَ﴾ مِن قولِ اللهِ ﷻ: ﴿إِنَّ أَنكَرَ ٱلْأَصْوَٰتِ لَصَوْتُ ٱلْحَمِيرِ﴾؛ ليكونَ دالًّا على اشْتِراكِ رَفْعِ

رَفْعُ الصَّوْتِ مِنْ غَيْرِ حاجَةٍ أمْرٌ مُسْتَنْكَرٌ

(1) البقاعي، نظم الدرر: 15/ 178 - 179.

(2) القنوجي، فتح البيان: 10/ 289.

(3) البقاعي، نظم الدرر: 15/ 179، والقنوجي، فتح البيان: 10/ 289، وابن عاشور، التحرير والتنوير: 21/ 168.

الصَّوت مُطْلَقًا في النَّكارَةِ، ثُمَّ خُصَّ أعلاها مُصَوِّرًا لها بأقبَحِ صورةٍ وأشْنَعِها مبالغةً في التَّنفير عنْها[1].

مَعْنى (أل) في ﴿ٱلْأَصْوَٰتِ﴾:

(أل) في ﴿ٱلْأَصْوَٰتِ﴾ من قولِ اللّه ﷻ: ﴿إِنَّ أَنكَرَ ٱلْأَصْوَٰتِ لَصَوْتُ ٱلْحَمِيرِ﴾ للعَهْدِ، والمَقْصودُ: أصْواتُ الحَيواناتِ لا الأصْواتُ مُطْلَقًا؛ إذْ في الأصْواتِ عُمومًا ما هُو أشدُّ نكارةً مِن صَوْتِ الحمارِ[2].

صَـوْتُ الحِمارِ أشَـدُّ أصْـواتِ الحَيَواناتِ نَكارَةً

أو تكون (أل) للاستغراقِ المفيدِ العمومَ، ولكنَّه عامٌّ مرادٌ به الخُصوصُ، فَيكونُ مَجازًا مُرْسَلًا، علاقَتُه العموميَّة؛ إذْ ذُكِرَ العامُّ، وأُريدَ الخاصُّ، والوَجْهانِ مُتآيلانِ كَما هُوَ ظاهرٌ.

مَعْنى اللّامِ في ﴿لَصَوْتُ﴾:

اللّامُ في ﴿لَصَوْتُ﴾ من قولِ اللّه سُبْحانَهُ: ﴿إِنَّ أَنكَرَ ٱلْأَصْوَٰتِ لَصَوْتُ ٱلْحَمِيرِ﴾ هي اللّامُ المُزْحلَقَة[3]، المفيدَةُ تأكيدَ النِّسْبَةِ في الجُمَلِ الاسْميَّة، ففي هذهِ الجُمْلَة تأكيدُ نَكارَةِ صَوْتِ الحَمير وفَوَقانِه عَلى سائِر أصْواتِ الحَيوانِ.

نَـكـارَةُ صَـوْتِ الحَميرِ وشَناعَتُهُ

مَعْنى (أل) في ﴿ٱلْحَمِيرِ﴾:

(أل) في ﴿ٱلْحَمِيرِ﴾ من قولِ اللّه سُبْحانَهُ: ﴿إِنَّ أَنكَرَ ٱلْأَصْوَٰتِ لَصَوْتُ ٱلْحَمِيرِ﴾ للجنسِ[4]، أي: أنكرُ الأصواتِ هُوَ صوتُ هذا النَّوع مِنَ الحَيوانِ بِقَطْعِ النَّظر عَن خصوصِ أفرادِه.

نُكْتَةُ إفْرادِ الصَّوْتِ وجَمْعِ الحَميرِ:

أُفْرِدَ لفظُ الصَّوت، وجُمِعَ لفظ الحميرِ - مِن قولِ اللّه سُبْحانَه: ﴿إِنَّ أَنكَرَ ٱلْأَصْوَٰتِ لَصَوْتُ ٱلْحَمِيرِ﴾ - ليكونَ إفْرادُ الصَّوت نصًّا على إرادَةِ الجِنْسِ؛ لِئَلّا يُتَوَهَّم أنَّ اجْتِماعَ الأصْواتِ شَرْطٌ في النَّكارة

اجْتِماعُ أصْواتِ الحَميرِ لَيْسَ شَرْطًا في نَكارَتِها

(1) البقاعي، نظم الدرر: 15/ 179.
(2) الفخر الرازي، التفسير الكبير: 25/ 123.
(3) الدرويش، إعراب القرآن وبيانه: 7/ 544.
(4) البقاعي، نظم الدرر: 15/ 179.

المَذْكورَةِ، ولأنَّ المقصودَ الجِنْسُ؛ إذْ لِكُلِّ جِنْسٍ مِنَ الحَيوانِ صَوْتٌ، وأنكَرُ هذهِ الأجْناسِ صَوْتًا هذا الجنسُ، وهو الحِمار[1].

وَأوثِرَ لفْظُ ﴿ٱلْحَمِيرِ﴾ جمعًا أيضًا؛ لأنَّه أنسَبُ للفَواصِل، وذلكَ لأنَّ مِن محاسِنِ الفَواصِلِ والأسْجاعِ أن تكونَ جاريَةً على أحْكامِ القَوافي، ومِنَ المُتَقَرِّر أنَّ القافيَة المُؤَسَّسة بالواوِ أو الياءِ لا يَتَأتّى معَها ألفُ تأسيسٍ، والفواصلُ المتقدِّمَةُ كلُّها فواصلُ تدورُ بينَ الواوِ والياء، فلَمْ يَكُن مِنَ المُناسِبِ وُرودُ لَفْظِ (حمار) مُفْرَدًا؛ لأنَّ ذلك سَيَجْعَلُ الفاصِلةَ عَلى حَرْفِ الألِفِ[2].

بَيانُ قائِلِ: ﴿إِنَّ أَنكَرَ ٱلْأَصْوَٰتِ لَصَوْتُ ٱلْحَمِيرِ﴾:

زيادَةُ التَّنْفيرِ مِنْ رَفْعِ الصَّوْتِ

جُمْلَةُ: ﴿إِنَّ أَنكَرَ ٱلْأَصْوَٰتِ لَصَوْتُ ٱلْحَمِيرِ﴾ يجوزُ أن تكون مِن تتمَّةِ كلامِ لُقْمان في وصيَّتِهِ ابنَهُ.

ويجوزُ أن تكونَ جملةً مُعْتَرِضةً بين كلامِ لُقْمان ووصيَّته ابنَهُ؛ وغرضُ هذا الاعتراضِ زيادَةُ التَّشْنيعِ والتَّنفيرِ عَن رَفْعِ الصَّوت مِن غَيْرِ حاجَةٍ داعيَةٍ إلى ذَلِكَ.

(1) البقاعي، نظم الدرر: 15/ 180، والقنوجي، فتح البيان: 10/ 289.
(2) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 21/ 169.

عنوان الكتاب:
موسوعة التفسير البلاغي، المجلد الثالث والأربعون،
سورة الرّوم من الآية 08 إلى سورة لقمان الآية 20
مجمع القرآن الكريم بالشارقة، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
*
التنفيذ والنشر: منشورات القاسمي، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
سنة الطبع: 1446هـ - 2024م
©حقوق الطبع والنشر محفوظة لمنشورات القاسمي
الطبعة الأولى: 2024م
*
الفهرسة الوصفية أثناء النشر:
مكتبة الشارقة العامة، هيئة الشارقة للكتاب، الشارقة، الإمارات العربية المتحدة

227.366
م ق. ت
التفسير البلاغي للقرآن: المجلد الثالث والأربعون، سورة الرّوم من الآية 08 إلى سورة لقمان الآية 20
[إشراف مجمع القرآن الكريم، قسم الدراسات والبحوث ؛ المدير العلمي امحمد صافي المستغانمي].-
الشارقة، الإمارات العربية المتحدة : منشورات القاسمي، 2024.
مج. 43 ، 816 صفحة؛ 24x17 سم.
ردمك : 978-9948-732-94-5
يشتمل على ارجاعات ببليوجرافية.
مج. 43 : المجلد الثالث والأربعون، سورة الرّوم من الآية 08 إلى سورة لقمان الآية 20.
1-القرآن - تفاسير نحوية 2- القرآن، بديع 3- القرآن، بلاغة 4- القرآن - سور وآيات 5- القرآن-
ألفاظ أ- العنوان ب - مجمع القرآن الكريم (الشارقة، الإمارات العربية المتحدة).
قسم الدراسات والبحوث

الترقيم الدولي : 978-9948-732-94-5
*
إذن طباعة رقم: MC-03-01-9381682 بتاريخ 2024/12/31م،
مكتب تنظيم الإعلام، وزارة الثقافة والشباب، الإمارات العربية المتحدة
*
الفئة العمرية : E
«تم تصنيف وتحديد الفئة العمرية التي تلائم محتوى الكتب وفقاً لنظام التصنيف العمري
الصادر عن المجلس الوطني للإعلام»
*
الطباعة: AL Bony Printing Press - Sharjah, UAE
الإخراج الفني: عاصم محمد زكي «النجار»